المؤسسة العامة للتبغ
فرع المنطقة الساحلية

دفتر الشروط الحقوقية والمالية الخاصة للمناقصة الداخلية رقم ٢٠٢٣/١٨ لتامين القطع اللازمة لصيانة لوحات الانذار عن الحريق .

==========

المادة ـ ١) ــ تعاريف :

- نظام العقود : هو نظام العقود للجهات العامة الصادر بالقانون رقم /٥١/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩
- المؤسسة : المؤسسة العامة للتبغ ــ فرع المنطقة الساحلية ٠
- التعهد : هو الالتزام الذي يرتبط به المتعهد تجاه المؤسسة ٠
- المتعهد المرشح : هو من ترسو عليه المناقصة او ارتبط بعقد لم يستكمل اسباب تصديقه ولم يبلغ امر المباشرة ٠
- المتعهد : هو من يرتبط مع المؤسسة بعقد لتأمين احتياجاتها وتم تبليغه امر المباشرة وفق احكام نظام العقود ٠
- العقد : هو مجموعة الاحكام التي يرتبط بها كل من المتعهد والمؤسسة بما في ذلك دفتر الشروط العامة ودفاتر الشروط الخاصة والمواصفات وسائر الجداول والوثائق المتعلقة بالعقد ٠
- العارض :هو الشخص الطبيعي او الاعتباري الذي تقدم بعرض حسب الاصول الى المؤسسة بناء على طلبها٠
- التوريدات: هي تقديم المواد المطلوبة من قبل المتعهد حسب العقد .
- مكان التسليم : داخل مستودعات المؤسسة باللاذقية٠
- قيمة العقد هو المبلغ الاجمالي الوارد بالعقد المبرم مع المتعهد والذي ستدفعه المؤسسة للمتعهد لقاء تقديم التوريدات المحددة في العقد٠

المادة ــ ٢ـ تفاصيل اولية :

١- ترسل العروض باسم المؤسسة العامة للتبغ - فرع المنطقة الساحلية - وتقدم الى ديوان فرع المنطقة الساحلية أو ديوان المديرية العامة باللاذقية أودواوين فرعي المنطقتين (الشمالية ــ الجنوبية) بموعد أقصاه نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٣/١٠/١ وتحدد جلسة فض العروض يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٣/١٠/٣ الساعة الحادية عشرة صباحاً في جلسة علنية يسمح بحضورها لجميع العارضين او من ينوب عنهم في مبنى مديرية فرع المنطقة الساحلية وفي حال صادف يوم الاغلاق عطلة رسمية تقبل العروض في اول يوم دوام رسمي بعد العطلة وفي حال صادف يوم جلسة المناقصة عطلة رسمية يحدد موعد الجلسة اول يوم دوام بعد العطلة٠

٢- يرفض العرض في احدى الحالات التالية :

أ- في حال تنظيمه او تقديمه بصورة مخالفة لاحكام نظام العقود للجهات العامة٠

ب- يرد بعد انتهاء المدة المحددة لقبول العروض ٠

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

ج - في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوبة من العارض وفقا لاحكام نظام العقود إلا أنه يحق للجنة فض العروض اعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضهم باستثناء التأمينات المؤقته والأسعار .

د – يجوز للجنة المناقصة قبول العروض التي تتضمن تحفظات اذا وافق العارض في بداية جلسة المناقصة وقبل إعلان الأسعار على إلغاء تحفظاته والتقيد باحكام دفاتر الشروط الخاصة وثبت ذلك خطيا ٠

المادة -٣) الغاية من المناقصة:

إن الغاية من المناقصة هي تامين القطع اللازمة لصيانة لوحات الانذار عن الحريق وذلك وفق الشروط والمواصفات الفنية المعتمدة لهذه الغاية٠

المادة – ٤-) الأسعار ومدة التنفيذ :

١- على العارضين تقديم أسعارهم بالليرة السورية او مايعادلها بالقطع الأجنبي وفقا" لبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٢٦/ب تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٥ .

١- مدة التنفيذ /٣٠/ يوما" من تاريخ تبلغ المتعهد امر المباشرة .

المادة – ٥-) التأمينات :

أ – التأمينات المؤقتة : يجب على العارضين تقديم التأمينات المؤقتة والبالغة (١٨٨٨٤٩٠٠) ل.س فقط : ثمانية عشر مليون وثمانمائة وأربعة وثمانون ألف وتسعمائة ليرة سورية لاغير، وتقدم بالاشتراك بين الشركاء في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك ،مرفقا بتصريح موقع من قبلهم متضامنين متكافلين وذلك بموجب شيك مصدق او كفالة مصرفية صادرة عن احد المصارف المقيمة والمعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية وفق النص الرسمي المعتمد أو عن طريق حوالة مصرفية من حسابه إن وجد إلى حسابنا الجاري المفتوح لدى المصرف التجاري السوري فرع /٣/ باللاذقية رقم / ٠٠٢- ٢٩٤٤٤٦ -٠٣٠٣ / وتحت طائلة الرفض الحتمي لكل عرض لا يقدم التأمينات المطلوبة على ان تصل الى حساب االمؤسسة حتما بتاريخ الاغلاق.

- تعاد التأمينات المؤقتة للعارضين الذين لم تقبل عروضهم فورا" أما الذين لم ترس عليهم المناقصة أو لم يجر التعاقد معهم فتعاد إليهم التأمينات المؤقتة بعد مصادقة آمر الصرف على محضر اللجنة الدارسة٠

ب- التأمينات النهائية: تحدد التأمينات النهائية بنسبة (١٠%) فقط عشرة بالمائة من قيمة العقد الإجمالية وعلى المتعهد المرشح أن يقدم التأمينات النهائية خلال ثلاثين يوما" من تاريخ التبليغ و تقدم فيما بين الشركاء إذا كان العرض يتضمن أكثر من شريك وللمؤسسة في حال الرفض حرية التصرف بالتأمينات المؤقتة وإصدار قرارات الحرمان الملائمة .

- تعاد التأمينات المؤقتة الى المتعهد المرشح بعد تقديمه التأمينات النهائية .

- ان التأمينات النهائية والبالغة /١٠ % / من قيمة العقد الاجمالية لن يتم الإفراج عنها إلا بعد صدور محضر الاستلام النهائي الخالي من التحفظات و بعد انتهاء فترة الضمان المحددة بالمادة /١٠/ .

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

- تعفى المؤسسات العامة والشركات العامة والمنشآت التابعة لها من هذه التأمينات استنادا لنص المادة /٤٥/ من القانون / ٢ / لعام ٢٠٠٥ .

المادة - ٦ -) مكان وزمان وشروط وكيفية تقديم العروض :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين و يوضع هذان المغلفان ضمن مغلف ثالث مغلق ومعنون باسم المؤسسة العامة للتبغ – فرع المنطقة الساحلية ويكتب عليه رقم وموضوع المناقصة والتاريخ المحدد للاغلاق واسم وعنوان العارض بالتفصيل٠

– تسلم العروض الى دواوين المؤسسة العامة للتبغ المذكوره في المادة /٢/ او ترسل بالبريد المسجل على ان تصل قبل نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ٢٠٢٣/١٠/١ .

- لايقبل من العارض الواحد الا عرض واحد ويعتبر العرض الاسبق في التسجيل في الديوان هو المعتمد ولا يجوز استعادة العروض أواكمالها او تعديلها بعد تسجيلها٠

- يجوز ان يتضمن العرض الواحد اكثر من خيار٠

المغلف الأول : يحتوي على التأمينات المؤقته ان لم تقدم مباشرة الى المؤسسة قبل انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض إضافة إلى الوثائق التالية :

١-طلب الاشتراك بالمناقصة ملصقا" عليه طابع مالي بقيمة /١٠٠٠٠٠/ ل٠س وموقعاً توقيعا" حيا" و في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك يجب أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقته و النهائية فيما بينهم و أن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة بأنهم متكافلين و متضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم مع طابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠/ ل.س لا غير ، وطابع الشهيد بقيمة /٢٠٠/ ل.س .

٢-تصريح بأن العارض غير محروم من الدخول في المناقصات والتعاقد مع الجهات العامة او محجوزا" على أمواله حجزا" احتياطيا" لصالح الجهات العامة او حجزا" تنفيذيا" ملصق عليه الطابع المالي بقيمة /٢٠٠/ ليرة سورية وموقعاً توقيعاً حياً٠

٣- وثيقة تسجيل في السجل التجاري بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم مصدقة اصولاً للعام الجاري ٠

٤-وثيقة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية اوالصناعية حسب الحال في سورية بالنسبة للعارضين السوريين و من في حكمهم مصدقة أصولاً للعام الجاري .

٥- وثيقة غير محكوم بجناية أو جرم شائن مالم يرد اليه اعتباره ٠

٦-تصريح من العارض بأنه من غير العاملين في إحدى الجهات العامة و بأنه ليس عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديدا" ملصقاً عليه الطابع المالي بقيمة /٢٠٠/ ليرة سورية وموقعاً توقيعاً حياً ٠

٧-تصريح خطي من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة و الخاصة (الحقوقية و المالية و الفنية) و بأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط و أحكام ملصقاً عليه الطابع المالي بقيمة / ٢٠٠/ ليرة سورية و موقعاً توقيعاً حياً .

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

٨-على العارض تعيين موطن مختار في سوريا على أن يبين فيه أسم المدينة والحي والشارع ورقم البناء ورقم الشقة واسم الساكن ، ويعتبر الموطن المذكور ملزماً للمتعهد ولو انتقل منه إلى غيره مالم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها وإلاّ تعتبر كافة التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً ملصقا عليه الطابع المالي بقيمة /٢٠٠/ ليرة سورية لاغير.

٩-تصريح بان العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل و بأنه غير مشترك في أي مؤسسة أو هيئة و بأنه ليس طرفاً في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و لا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط و لا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي ملصقاً عليه طابع مالي بقيمة / ٢٠٠ / ليرة سورية .

١٠- في حال فوض العارض أحد العاملين لديه بالتوقيع على كافة المراسلات الصادرة عنه موافاتنا بتصريح يوضح فيه اسم العامل المفوض بالتوقيع مع بيان صفته الوظيفية ملصقاً عليه الطابع المالي بقيمة / ٢٠٠ / ل . س وتقدم صورة عن هويته مع وثيقة غير محكوم للمفوض لم يمض على استخراجها ثلاثة اشهر٠

١١- صورة عن الهوية الشخصية .

١٢- وثيقة تثبت اشتراك العارض في نشرة الإعلانات الرسمية للعام الجاري مصدقة أصولا" ويعفى العارض من هذه الوثيقة في حال كان عرضه المالي اقل من مليون ليرة سورية .

١٣- تصريح خطي بأن العارض يلتزم بموجه التزاماً كاملاً بأحكام نظام العقود النافذ الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ واعتباره المرجع الوحيد في كل ما يتعلق بالإعلان والعقد المنبثق عنه حتى تاريخ تصفية العقد ، ولا سيما المادة /٦٦/ من نظام العقود المتعلق بطرق حل الخلافات ، وألا يعتد بأي قانون آخر داخلي أو خارجي غير القانون الناظم لهذا العقد.

١٤- اشعار بحصول العارض على الاضبارة٠

١٥-تصريح من العارض يفيد باستكمال كافة الأوراق الثبوتية خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ استلامه اوابلاغه بما يشعر بوجود نواقص في عرضه

- يقتصر تقديم الوثائق الواردة في البندين /٥و٦/ على الاشخاص الطبيعيين٠
- تعفى الجهات العامة من تقديم جميع الوثائق الثبوتية المحددة أعلاه باستثناءالبنود التالية : (١- ٧- ٨- ١٠- ١٢-١٤-١٥-١٦) التي يتوجب تقديمها ٠

– يشترط أن لا يكون قد مضى سنة على استخراج الوثائق المحددة في البنود (٣ – ٤) .

– يشترط أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المحددة في البنود (٥–٦)٠

- على العارضين تقديم جميع الوثائق المبينة اعلاه و العرض الفني في المغلف الاول للعرض ٠

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

-المغلف الثاني : يحتوي على العرض المالي والتجاري بالليرة السورية اومايعادلها بالقطع الأجنبي وفقا" لبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٢٦/ب تاريخ ٢٠١٥/١١/٢٥ مع جدول الأسعار الإفرادية و الإجمالية مفقطا بالأرقام و الحروف ويجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون أي حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات او شروط حقوقية او فنية ولايعتد باي منها في حال ورودها .

- في حال وقوع اختلاف بين السعر المدون كتابة وبين ما هو مدون رقما يؤخذ السعر الافضل لمصلحة المؤسسة.

- تعتبر الاسعار المقدمة في العرض المالي و التجاري نهائية .

المادة : – ٧) مدة ارتباط العارض بعرضه :

أ – يجب أن لاتقل مدة ارتباط العارض بعرضه عن / ١٢٠ / يوم فقط مائة وعشرون يوما لاغير تبدأ من اليوم التالي لتاريخ الاغلاق ويجب ان تكون اسعاره ثابتة ونهائية ويعتبر العرض مجددا حكما مرة اخرى مالم يطلب العارض سحب عرضه خلال سبعة ايام تلي انتهاء المدة المذكوره .

ب – يعتبر المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ١٢٠ / يوم فقط مائة وعشرون يوماً من اليوم التالي لتاريخ تبليغه احالة التعهد عليه وفقاً للمادة / ٢٥ / من نظام عقود المؤسسات العامة والشركات والمنشآت الصادر بالقانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

ج – لايعتبر المتعهد المرشح متعهدا الا بعد استكمال اجراءات التصديق وتبليغه هذه المصادقة وللمؤسسة العدول عن تنفيذ موضوع المناقصة في أي وقت قبل تبليغ المتعهد امر المباشرة دون ان يكون له الحق في أي تعويض .

د- على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال ثلاثون يوماً من تاريخ الاحالة عليه وفي حال عدم حضوره اوامتناعه عن توقيع العقد وفقاً لاحكام دفتر الشروط هذا وعرضه المقبول تصادر التأمينات المقدمة ويحق للمؤسسة مطالبته بالتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة – ٨-) غرامة التأخير :

- تنفيذا للمادتين /٥٠ و ٥٣/ من نظام عقود المؤسسات العامة الصادر بالقانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤تفرض على المتعهد الذي يتأخر عن تقديم احتياجات المؤسسة عن المدة المحددة لذلك غرامة تأخير يومية بنسبة (٠.٠٠١) واحد بالألف من القيمة الاجماليه للتعهد وذلك عن كل يوم تأخير عن المدة التعاقدية وعلى أن لا تتجاوز هذه الغرامات نسبة /٢٠% / فقط عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد .

- ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين :

١ – أن يتم استلام المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

٢ – أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلا" في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

- يحق للمؤسسة سحب تنفيذ التعهد من المتعهد وتنفيذه على حسابه وفق أحكام المادتين /٥٤-٥٥/ من نظام العقود الصادر بالقانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

المادة -٩) زيادة أو إنقاص الكميات :

أ- يحق للمؤسسة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها بنفس الشروط الواردة في العقد خلال مدة التنفيذ على أن لا تتجاوز هذه النسبة عن/ ٣٠%/ لكل بند من البنود على حدة دون الحاجة الى تنظيم عقد جديد على الاتتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص نسبة /٢٥% / من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- ويعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط ٠

المادة -١٠) ضمان التوريدات :

أ- يضمن المتعهد تقديم كافة التوريدات وفقاً للمواصفات الفنية و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها و يشمل هذا الضمان جميع التوريدات المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع للتوريدات و كذلك ضد العطب و الخلل الناتج عن سوء الصنع لمدة/ سنة واحدة/ اعتباراً من صدور محضر الاستلام المؤقت الخالي من التحفظات اصولا ويلتزم المتعهد يتبديل االي قطعة يثبت سوء صنعها٠

ب- تخضع التوريدات المبدلة لفترة ضمان جديدة مساوية لفترة الضمان الأصلية .

ج- اذا ظهر أثناء و بعد انتهاء فترة الضمان المشار في الفقرة (أ) من هذه المادة عيب خفي تعمد المتعهد اخفاءه يبقى الضمان ساريا لمدة / عام كامل/ اعتباراً من تاريخ إصلاح العيب ٠

د- تعاد التأمينات النهائية بعد انتهاء فترة الضمان و صدور محضر الاستلام النهائي الخالي من التحفظات من المؤسسة أصولاً .

المادة -١١) طريقة الدفع : (١٠٠ %) من قيمة التوريدات المستلمة بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الخالي من التحفظات و الذي يثبت مطابقته لدفتر الشروط و المواصفات الفنية و عرض المتعهد المقبول من المؤسسة .

المادة -١٢) الضرائب والرسوم :

١ - على العارض الالتزام بتسديد كافة الضرائب والنفقات و الرسوم المترتبة على تنفيذ العقد إضافة إلى :

أ – رسم طابع العقد على نسختي العقد بمعدل /٤/ بالالف لكل نسخة .

ب- النفقات المصرفية المترتبة على تقديم التأمينات النهائية بما فيها رسم الطابع عليها .

ج – أجور الإعلان للمرة التي يتم فيها الإرساء (لمرة واحدة).

٢ – لا يقبل العرض الذي يتحفظ على أحكام هذه المادة ويعتبر السكوت عن الالتزام بتلك الأحكام موافقة منه عليها .

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

المادة -١٣) المسؤولية تجاه الغير :

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال العقد ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقا" للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها وللمؤسسة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر ٠

المادة -١٤) مراقبة صنع وتحضير المواد :

يحق للمؤسسة تعيين من تنتدبه من الاشخاص اوالشركات لينوب عنها في الاشراف على التوريدات في أدوار صنعها و تحضيرها و تجميع أجزائها و ذلك على نفقتها وفقا لاحكام المادتين (١٠ و ٢٧) من دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

المادة -١٥-) أحكام عامة :

أ- بمجرد التوقيع على العقد المبرم مع المتعهد المرشح يعتبر انه قد حصل على جميع المعلومات الضرورية اللازمة لتنفيذ التزامه ولا يحق له اجراء أي تعديل على نوع ومكونات العقد بعد التعاقد٠

ب - تبدأ مدة تنفيذ العقد الذي سيبرم مع المتعهد اعتباراً من تاريخ تبليغ المتعهد أمر المباشرة .

ج- أن تكون المواد المقدمة ذات نوعية ممتازة وفق ما جاء بدفتر الشروط والمواصفات الفنية٠

المادة – ١٦ -) العروض الجزئية : لا تقبل العروض الجزئية والتامينات الجزئية ولايمكن تجزئة بنود المادة الواحدة.

المادة - ١٧-) حل الخلافات:

- تحل جميع الخلافات التي تنشأ عن تنفيذ العقد بالطرق الودية وإذا لم يتوصل الى اتفاق ودي لحلها فيعتبر القضاء الإداري السوري هو المرجع المختص للنظر في هذه الخلافات والبت فيها سواء ما ينشأ منها أثناء سريان العقد أو بعد انقضائه .
- يجوز اللجوء للتحكيم وفقا" للأصول المتبعة أمام القضاء الإداري السوري وفق المادة /٦٦/ فقرة /ب /– من نظام العقود للجهات العامة الصادر بالقانون ٥١/ لعام ٢٠٠٤
- يعتبر التشريع السوري مرجعا وحيدا في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير احكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه ٠

المادة -١٨-) إضبارة المناقصة:

تتألف الإضبارة من الوثائق التالية :

- مشروع العقد الذي سيبرم مع المتعهد المرشح٠
- تالإعلان عن المناقصة الداخلية رقم٢٠٢٣/١٨.
- دفتر الشروط المالية والحقوقية الخاصة والجداول المرفقة ٠
- عرض المتعهد وتعديلاته المقبول من المؤسسة ٠

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html

- نظـام عقـود المؤسسـات العامـة والشـركات والمنشـآت الصـادر بالقـانون رقـم /٥١/ لعـام /٢٠٠٤/ .
- دفتـر الشـروط العامـة لنظـام العقـود الموحـد الصـادر بالمرسـوم رقـم ٤٥٠/ لعـام ٢٠٠٤

ويعتبر كل من قدم عرضـا انـه اطلـع علـى إضـبارة المناقصـة وانـه قبـل بجميـع أحكامهـا وتعتبـر الإضـبارة جـزء لا يتجـزأ مـن العقـد الـذي سـيبرم مـع المتعهـد المرشح ٠

يعتمد هذا الدفتر للمناقصة الداخلية رقم ٢٠٢٣/١٨ لتـامين القطـع اللازمـة لصيانـة لوحات الانذار عن الحريق .

اللاذقية في ١٤ /٢٠٢٣/٩

مدير فرع المنطقة الساحلية
المهندس : نمير مهنا

PixelPlanet PdfPrinter trial version - https://www.pixelplanet.com/pdfprinter-info.html